

## القواعد الحاكمة لإجراءات تجديد وسيط تأمين أجنبي

### أ- المستندات المطلوبة :-

يقدم طلب تجديد القيد كل ثلاثة سنوات وذلك خلال الثلاثة أشهر السابقة على انقضاء تلك المدة على النموذج المعد لهذا الغرض بالهيئة مشفوعاً بالمستندات التالية :-

- ١ - صورة جواز السفر مع تقديم الاصل للاطلاع .
- ٢ - مستند يفيد التصريح لطالب القيد بالاقامة في مصر .
- ٣ - مستند يفيد الترخيص لطالب القيد بالعمل في مصر .
- ٤ - ما يفيد الحصول على الدورة التدريبية المعتمدة من الهيئة .
- ٥ - اجتياز الاختبار الذي تعقده الهيئة خلال الثلاث أشهر السابقة على تاريخ التجديد .
- ٦ - وثيقة تأمين ضد أخطار المسؤولية المهنية لمدة ٣ سنوات يحدد حدها الاقصى وفقاً لحجم عمليات الوسيط .
- ٧ - سداد رسم القيد المقرر قانوناً " ألف جنية مصرى " .
- ٨ - صورة شخصية مقاس ٦×٤ حديثة .

### ب- زمن أداء الخدمة :

خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إستيفاء كافة البيانات والمستندات .